



ص.ب ١٦٨٩ عمان ١١١١٨ الأردن
هاتف: ٩٦٢ ٦٤٦٠ ٦٦٦٦
فاكس: ٩٦٢ ٦٤٦٠ ٦١١١

للمصطفى
- المرحوم
- السيد محمد
- السيد
21/21

الرقم : 1/1/30/2/4
التاريخ : 2013/3/31

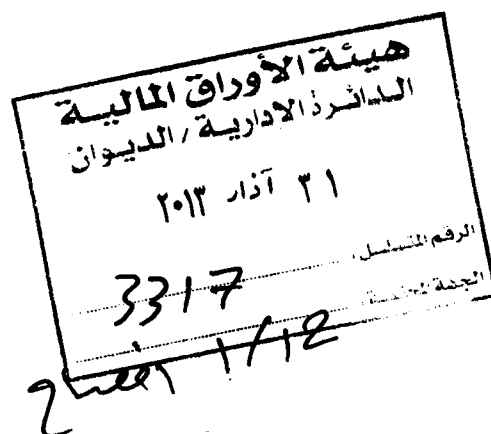
السادة هيئة الأوراق المالية المحترمين
ص . ب . 212465
عمان 11121 الأردن

الموضوع: التقرير السنوي لعام 2012

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، أرفق طياً التقرير السنوي لشركة الاتصالات الأردنية لعام 2012 و قرص مدمج عدد (2) يحتوي مادة التقرير السنوي مخزن على شكل ملف (PDF) و تقرير الإفصاح عن مدى الالتزام بتطبيق القواعد الإرشادية لدليل حوكمة الشركات المساهمة المدرجة في بورصة عمان.

وتفضلوا بقبول الاحترام،

رسلان ديرانية
المدير التنفيذي للمالية
شركة الاتصالات الأردنية



٤٨



السيد

٢/٢١

الإفصاح عن مدى الالتزام بتطبيق القواعد الإرشادية لدليل حوكمة الشركات المساهمة المدرجة في بورصة عمان

اسم الشركة : شركة الاتصالات الاردنية المساهمة العامة المحدودة

السنة المالية : ٢٠١٢

رئيس مجلس الإدارة : الدكتور شبيب عماري

المدير العام :

أو من يقوم بمهامه

رقم الهاتف : ٤٦٠٦٦٦٦ : رقم الفاكس : ٤٦٠٦١١١

٤٦٠٦٦٦٦

1- مجلس إدارة الشركة

الأسباب	لم يطبق	طبق جزئياً	طبق بالكامل	القاعدة	رقم البند
			*	يحدد نظام الشركة عدد أعضاء مجلس الإدارة بحيث لا يقل عدد أعضائه عن خمسة أشخاص ولا يزيد على ثلاثة عشر.	1-1
			*	يتم انتخاب أعضاء مجلس الإدارة وفق أسلوب التصويت التراكمي من قبل الهيئة العامة للشركة بالاقتراع السري.	1-2
المادة (20/ب) من النظام الأساسي للشركة تحدد كيفية تكوين مجلس الإدارة ومن ضمنها الأعضاء المستقلين		*		تلت أعضاء المجلس على الأقل من الأعضاء المستقلين.	1-3
			*	يسمى عضو مجلس الإدارة الاعتباري شخص طبيعي لتمثيله طيلة مدة المجلس.	1-4

* تذكر الأسباب في حال التطبيق الجزئي أو عدم التطبيق

الأسباب	لم يطبق	طبق جزئياً	طبق بالكامل	القاعدة	رقم البند
			*	يتم الالتزام بعدم الجمع بين منصب رئيس مجلس الإدارة وأي منصب تنفيذي آخر.	5-5
			*	يجب أن يكون عضو مجلس الإدارة مؤهلاً ويتمتع بقدر كاف من المعرفة بالأشياء الإدارية والخبرة وإن يكون ملماً بالتشريعات ذات العلاقة وبحقوق وواجبات مجلس الإدارة.	6-6

أ.م.د. 

الأسباب	لم يطبق	طبق جزئياً	طبق بالكامل	القاعدة	رقم البند	7-8
			*	يعمل مجلس الإدارة على التأكد من توفير كافة المعلومات والبيانات الخاصة بالشركة لأعضاء المجلس بما يمكنهم من القيام بعملهم والإلمام بكافة الجوانب المتعلقة بعمل الشركة.	9	-7
			*	يستعين مجلس الادارة برأي أي مستشار خارجي على نفقة الشركة شريطة موافقة اغلبية اعضاء المجلس وتجنب تضارب المصالح.	11	-8

ع.ب.د
د.ب.د

أ- مهام ومسؤوليات مجلس الإدارة

الاسباب	لم يطبق	طبق جزئياً	طبق بالكامل	القاعدة	رقم البند
تم تحديد مهام وصلاحيات مجلس الإدارة بموجب المادة (24) من النظام الاساسي للشركة وقانون الشركات . <u>تقوم الشركة باعداد نظاما داخليا لمجلس الإدارة .</u>	*			يضع مجلس الإدارة نظاماً داخلياً يتم مراجعته بشكل سنوي، تحدد بموجبه بشكل مفصل مهام وصلاحيات المجلس ومسؤولياته.	1-1
بالرغم من عدم وجود نظام داخلي لمجلس الإدارة إلا ان المجلس يقوم بوضع الاستراتيجية والسياسات والخطط والاجراءات التي من شأنها تحقيق مصلحة الشركة وأهدافها وتعظيم حقوق مساهميها وخدمة المجتمع المحلي. <u>تقوم الشركة باعداد نظاما داخليا لمجلس الإدارة .</u>		*		يتضمن النظام الداخلي المهام والصلاحيات والمسؤوليات التالية: وضع الاستراتيجية والسياسات والخطط والاجراءات التي من شأنها تحقيق مصلحة الشركة وأهدافها وتعظيم حقوق مساهميها وخدمة المجتمع المحلي.	1
			*	وضع سياسة لإدارة المخاطر التي قد تواجهها الشركة.	4

١٠٧

١٠٧

يتم الإفصاح عن البيانات المالية مباشرة وفق تعليمات الإفصاح الصادرة من الهيئة ، كما أن المادة (24) من قانون الشركات تلزم بالإفصاح عن الميزانية كل سنة أشهر ويتم ذلك .		*		يتم الإعلان مسبقاً عن موعد الإفصاح عن البيانات المالية قبل موعد إعلانها بما لا يقل عن ثلاثة أيام عمل .	6
			*	وضع سياسة الإفصاح والشفافية الخاصة بالشركة ومتابعة تطبيقها وفقاً لمتطلبات الجهات الرقابية والتشريعات النافذة.	7
			*	وضع إجراءات تمنع الأشخاص المطلعين في الشركة من استغلال معلومات داخلية سرية لتحقيق مكاسب مادية أو معنوية.	8

الاسباب	لم يطبق	طبق جزئيا	طبق بالكامل	القاعدة	رقم البند
			*	وضع سياسة تفويض واضحة في الشركة يحدد بموجبها الأشخاص المفوضين وحدود الصلاحيات المفوضة لهم.	9
			*	وضع آلية لاستقبال الشكاوى والاقتراحات المقدمة من قبل المساهمين.	14
			*	ادراج اقتراحات المساهمين الخاصة بمواضيع معينة على جدول اعمال الهيئة العامة بشكل يضمن دراستها واتخاذ القرار المناسب بشأنها خلال فترة زمنية محددة.	14
			*	وضع سياسة تنظم العلاقة مع الأطراف ذوي المصالح.	16

					اعتماد أسس منح الحوافز والمكافآت والمزايا الخاصة بأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية.	15	
			*		وضع إجراءات عمل خطية لتطبيق قواعد الحوكمة الرشيدة في الشركة ومراجعتها وتقييم مدى تطبيقها.	17	
يتم تطبيق القواعد الآمرة والمنصوص عليها في دليل قواعد حوكمة الشركات المساهمة، وتطبيق النصوص القانونية المنصوص عليها في قانون الشركات.			*		يتم تقييم ومراجعة أداء الإدارة التنفيذية في الشركة ومدى تطبيقها للاستراتيجيات والسياسات والخطط والإجراءات الموضوعة.	13	-3

٢٠١٧

٢٠١٧

الأسباب	لم يطبق	طبق جزئياً	طبق بالكامل	القاعدة	رقم البند	رقم
			*	تتخذ الخطوات الكفيلة بتحقيق الرقابة الداخلية على سير العمل في الشركة.	12	-4
			*	يتم إنشاء وحدة خاصة للرقابة والتدقيق الداخلي تكون مهمتها التأكد من الالتزام بتطبيق أحكام التشريعات النافذة ومتطلبات الجهات الرقابية والأنظمة الداخلية والسياسات والخطط والإجراءات التي يضعها مجلس الإدارة.	12	-5

٢٠١٧

٢٠١٧

ب- اللجان التي يشكلها مجلس الإدارة

الأسباب	لم يطبق	طبق جزئياً	طبق بالكامل	القاعدة	رقم البند
			*	يتم تشكيل عدد مناسب من اللجان حسب حاجة الشركة وظروفها، لكي يتمكن مجلس الإدارة من تأدية مهامه بشكل فعال وتحدد تلك اللجان بمهام وفترات وصلاحيات محددة.	7 1-
			*	يشكل مجلس الإدارة لجنة دائمة تسمى لجنة الترشيحات والمكافآت.	ب/1 2-
			*	يكون تشكيل لجنة التدقيق والترشيحات والمكافآت من أعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين، لا يقل عددهم عن الثلاثة على أن يكون اثنان منهم من الأعضاء المستقلين وأن يترأس اللجنة احدهما.	2 3-

الأسباب	لم يطبق	طبق جزئيا	طبق بالكامل	القاعدة	رقم البند
			*	تضع كل من اللجنتين بموافقة مجلس الإدارة إجراءات عمل خطية تنظم عملها و تحدد التزاماتها.	3
تقدم اللجنتين قراراتها وتوصيتها لمجلس الادارة لاتخاذ القرار المناسب . لكن لا يتم تقديم تقرير بأعمالها للهيئة العامة		*		تقدم كل من اللجنتين قراراتهما وتوصياتهما إلى مجلس الإدارة وتقريرا حول أعمالها إلى اجتماع الهيئة العامة العادي للشركة.	5
					-4
					-6

ر.ب.د

د.ب.د

الأسباب	لم يطبق	طبق جزئيا	طبق بالكامل	القاعدة	رقم البند
				تقوم لجنة الترشيدات والمكافآت بالمهام التالية :	7- ب/1
			*	1. التأكد من استقلالية الأعضاء المستقلين بشكل مستمر.	
			*	2. إعداد السياسة الخاصة بمنح المكافآت والمزايا والحوافز والرواتب في الشركة ومراجعتها بشكل سنوي.	
			*	3. تحديد احتياجات الشركة من الكفاءات على مستوى الإدارة التنفيذية العليا والموظفين وأسس اختيارهم.	

2.1.6
م.ب.ع

			*	* إعداد السياسة الخاصة بالموارد البشرية والتدريب في الشركة ومراقبتها، ومراجعتها بشكل سنوي.			-8
			*	تتمتع لجنة الترشيحات والمكافأة بالصلاحيات التالية: 1. طلب أي بيانات أو معلومات من موظفي الشركة الذين يتوجب عليهم التعاون لتوفير هذه المعلومات بشكل كامل ودقيق. 2. طلب المشورة القانونية او المالية او الادارية او الفنية من أي مستشار خارجي. 3. طلب حضور اي موظف في الشركة للحصول على أي . ايضا احاط ضرورية.			6
			*	*			
			*	*			

2/1/8

2- اجتماعات مجلس الإدارة

الأسباب *	لم يطبق	طبق جزئياً	طبق بالكامل	القاعدة	رقم البند
			*	يتم الإفصاح عن عدد اجتماعات مجلس الإدارة في التقرير السنوي للشركة.	4 -1

QND
2019

3- اجتماعات الهيئة العامة

الأسباب	لم يطبق	طبق جزئياً	طبق بالكامل	القاعدة	رقم البند
المساهمين الذين يتوفر لهم إيميلات في قاعدة البيانات		*		يوجه مجلس الإدارة الدعوة إلى كل مساهم لحضور اجتماع الهيئة العامة بالبريد الالكتروني الخاص بالمساهم ، قبل 21 يوماً من التاريخ المقرر لعقد الاجتماع، على أن يتم إعداد الترتيبات والإجراءات المناسبة لعقد الاجتماع بما في ذلك اختيار المكان والزمان.	3
				يتم الإعلان عن موعد ومكان عقد اجتماع الهيئة العامة في ثلاث صحف يومية محلية ولمرتبن على الأقل وعلى الموقع الالكتروني للشركة.	6
			*		-2

					يتم الالتزام بعدم إخراج أية مواضيع جديدة في الاجتماع غير مدرجة على جدول أعمال الهيئة العامة المرسل سابقا للمساهمين .	4	-3
تطبيقا لنص المادة (133) شركات والمادة (134) من قانون الشركات والمادة (20) من النظام الأساسي للشركة.	*				يقوم المساهم الراغب بالترشح لعضوية مجلس الإدارة بإرسال نبذة تعريفية عنه قبل انتهاء السنة المالية للشركة والتي تسبق السنة التي سيعقد فيها اجتماع الهيئة العامة لانتخاب المجلس.	5	-4
يتم تطبيق المادة (133) من قانون الشركات.	*				يقوم مجلس إدارة الشركة بإرفاق النبذة التعريفية للمساهم الراغب بالترشح لعضوية مجلس الادارة بالندوة الموجهة للمساهمين لحضور اجتماع الهيئة العامة.	5	-5

١١٧
٢٠١٩

4- حقوق المساهمين

أ- الحقوق العامة :

الأسباب	لم يطبق	طبق جزئياً	طبق بالكامل	القاعدة	رقم البند
				يتمتع المساهمين في الشركة بالحقوق العامة التالية:	1
			*	الحصول على الأرباح السنوية للشركة خلال ثلاثين يوم من صدور قرار الهيئة العامة بتوزيعها.	6
			*	أولوية الاكتتاب في أية إصدارات جديدة من الأسهم للشركة قبل طرحها للمستثمرين الآخرين.	7

١٦٧
٢٠١٩

استنادا إلى المادة (160) من قانون الشركات.	*			8 اللجوء إلى وسائل حل النزاعات بالطرق البديلة بما في ذلك الوساطة والتحكيم، نتيجة مخالفة التشريعات النافذة أو النظام الأساسي للشركة أو الخطأ أو التقصير أو الإهمال في إدارة الشركة أو إفشاء المعلومات ذات الطبيعة السرية للشركة.	8
تطبق المادة (165) من قانون الشركات بهذا الخصوص والمادة (20/ب) من النظام الأساسي للشركة.		*		طلب عقد اجتماع هيئة عامة غير عادي وذلك للمطالبة بإقالة مجلس إدارة الشركة أو أي عضو فيه، للمساهمين الذين يملكون 20% من أسهم الشركة.	11
لا يوجد تعليمات خطية ولكن يمكن بموافقه خاصة من مجلس الإدارة		*		طلب إجراء تدقيق على أعمال الشركة ودفاترها، للمساهمين الذين يملكون 10% من أسهم الشركة.	12

٢٠١٧
١٩-١٠

ب- الحقوق ضمن صلاحيات الهيئة العامة :

الأسباب	لم يطبق	طبق جزئياً	طبق بالكامل	القاعدة	رقم البند
			*	تتمتع الهيئة العامة بصلاحيات واسعة وخصوصاً صلاحية اتخاذ القرارات التي تؤثر على مستقبل الشركة بشكل مباشر ومن ضمنها بيع كامل اصول الشركة او جزء مهم قد يؤثر على تحقيق اهداف وغايات الشركة.	13
					1

R. b D

د. ب. د

5- الإفصاح والشفافية

الأسباب	لم يطبق	طبق جزئياً	طبق بالكامل	القاعدة	رقم البند
			*	تضع الشركة إجراءات عمل خطية وفقاً لسياسة الإفصاح المعتمدة من قبل مجلس الإدارة لتنظيم شؤون الإفصاح عن المعلومات ومتابعة تطبيقها وفقاً لمتطلبات الجهات الرقابية والتشريعات النافذة.	1-1
			*	توفر الشركة المعلومات الإفصاحية للمساهمين والمستثمرين بما في ذلك الإفصاحات المتعلقة بعمليات الأطراف ذوي العلاقة مع الشركة.	2-2
			*	تقوم الشركة باستخدام موقعها الإلكتروني على شبكة الإنترنت لتعزيز الإفصاح والشفافية وتوفير المعلومات.	3-3
			*	تقوم الشركة بالإفصاح عن سياساتها وبرامجها تجاه المجتمع المحلي والبيئة.	4-4

11P
2008

أ- لجنة التدقيق

الأسباب	لم يطبق	طبق جزئياً	طبق بالكامل	القاعدة	رقم البند
			*	يتوفر لدى جميع أعضاء اللجنة المعرفة والدراية في الأمور المالية والمحاسبية وأن يكون لدى أحدهم على الأقل خبرة عمل سابقة في مجال المحاسبة أو الأمور المالية أو أن يكون حاملاً لمؤهل علمي أو شهادة مهنية في المحاسبة أو المالية أو المجالات الأخرى ذات العلاقة.	1-1
			*	تضع الشركة جميع الإمكانات اللازمة تحت تصرف اللجنة بما يمكنها من أداء عملها بما في ذلك الاستعانة بالخبراء كلما كان ذلك ضرورياً.	3-2

م.م.د
ع.م.م

					-3
				* تقوم لجنة التدقيق بالاجتماع بمصدق الحسابات الخارجي للشركة دون حضور أي من أشخاص الإدارة التنفيذية أو من يمثلها، مرة واحدة على الأقل في السنة.	4

الأسباب	لم يطبق	طبق جزئياً	طبق بالكامل	القاعدة	رقم البند
			*	تقوم اللجنة بمتابعة مدى تقيد الشركة والتزامها بتطبيق أحكام التشريعات النافذة ومتطلبات الجهات الرقابية.	4 -1
			*	تقوم اللجنة بمراجعة تعاملات الأطراف ذوي العلاقة مع الشركة والتوصية بشأنها لمجلس الإدارة قبل إقرارها.	12 -2

ج- مدقق الحسابات الخارجي

الأسباب	لم يطبق	طبق جزئياً	طبق بالكامل	القاعدة	رقم البند
				يمارس مدقق الحسابات الخارجي واجباته لمدة سنة واحدة قابلة للتجديد على أن لا يتولى الشريك المسؤول في مدقق الحسابات الخارجي تدقيق حسابات الشركة لأكثر من أربع سنوات متتالية على أن لا يتم التجديد له لأكثر من أربعة سنوات متتالية ويجوز إعادة تكلفة بتدقيق حسابات الشركة بعد مرور سنتين على الأقل.	2
			*		-1
			*	تلتزم الشركة بأن لا يقوم مدقق الحسابات الخارجي بأية أعمال إضافية أخرى لصالح الشركة كتقديم الاستشارات الإدارية والفنية.	3/ب
					-2

د. ج. د.
د. ج. د.

